المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

النشرة العامة

ثمن النسخة : 2،00 دراهم ـ ثمن النسخة عن السنوات الماضية : 3،00 دراهم ـ يرسل الجدول السنوى مجانا الى المشتركين

بيان النشرات	تعريفة الاشتراك في المغرب ستة اشهر	في المغرب سنة	في الخارج
النشرة العامة	40 درهما	70 درهما	تضاف الى المبالغ المنصوص عليها يمنته ، مصاريف الارسال حسبما هي محددة في النظام البريدي الجاري به العمل.
نشرة مداولات مجلس النواب		60 درهما	
نشرة الاعلانات القانونية والقضائية والادارية	40 درهما	70 درهما	
نشرة الترجمة الرسمية	35 درهما	60 درهما	

يطلب الاشتراك من ادارة المطبعة الرسمية
الرباط ـ شالة
التليفون { 650-24 — 650-25 / 651-79 — 654-13
حساب الشيك البريدى رقم 16ـ101 بالرباط

تدرج في النشرة العامة القوانين والنصوص التنظيمية ونصوص الاوفاق الدولية الموضوعة باللغة العربية وكذلك المقررات والوثائق التى تفرض القوانين او النصوص التنظيمية الجارى بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية.

فهرست

صفحة

نصوص خاصة

اكادير. ـ نزع ملكية قطعة ارضية.

مرسوم رقم 2.81.809 صادر في 27 من صفر 1402 (24 دجنبر 1981) يعلن انه من المنفعة العامة بناء الطريق رقم 32 الذاهبة من أكادير الى منكوب بمدخل كولميمة وتنزع بموجبه ملكية القطعة الارضية اللازمة لهذا الغرض 35

اقليم تطوان. ـ نزع ملكية قطعة ارضية.

مرسوم رقم 2.81.810 صادر في 27 من صفر 1402 (24 دجنبر 1981) يعلن انه من المنفعة العامة تخصيص منطقة للمحافظة على السير العادى لمنار رأس سيريس وتنزع بموجبه ملكية القطعة الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم تطوان) 35

تفويض الامضاء.

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1015.81 صادر في 13 من محرم 1402 (11 نونبر 1981) بتفويض الامضاء 36

قرار لوزير المالية رقم 1052.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء 36

قرار لوزير المالية رقم 1053.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء 36

قرار لوزير المالية رقم 1054.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء 37

قرار لوزير المالية رقم 1055.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء 37

قرار لوزير المالية رقم 1056.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء 37

قرار لوزير المالية رقم 1057.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء 37

قرار لوزير المالية رقم 1058.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء 38

قرار لوزير المالية رقم 1059.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء 38

قرار لوزير المالية رقم 1060.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء 38

قرار لوزير المالية رقم 1061.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء 39

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير المالية رقم 1062.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء 39

قرار لوزير المالية رقم 1063.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء 39

قرار لوزير المالية رقم 1064.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء 39

قرار لوزير المالية رقم 1065.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء 40

قرار لوزير المالية رقم 1066.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء 40

قرار لوزير المالية رقم 1067.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء 40

قرار لوزير المالية رقم 1068.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء 40

قرار لوزير المالية رقم 1069.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء 41

قرار لوزير المالية رقم 1070.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء 41

قرار لوزير المالية رقم 1071.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء 41

قرار لوزير المالية رقم 1072.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء 41

قرار لوزير المالية رقم 1073.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء 42

قرار لوزير المالية رقم 1074.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء 42

قرار لوزير المالية رقم 1075.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء 42

قرار لوزير المالية رقم 1076.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء 42

قرار لوزير المالية رقم 1077.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء 43

قرار لوزير المالية رقم 1078.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء 43

قرار لوزير المالية رقم 1079.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء 43

قرار لوزير المالية رقم 1080.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء 43

قرار لوزير المالية رقم 1081.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء 44

قرار لوزير المالية رقم 1082.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء 44

قرار لوزير المالية رقم 1083.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء 44

قرار لوزير المالية رقم 1084.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء 45

قرار لوزير المالية رقم 1085.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء 45

قرار لوزير المالية رقم 1087.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء 45

قرار لوزير المالية رقم 1088.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء 46

قرار لوزير المالية رقم 1089.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء 46

قرار لوزير المالية رقم 1090.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء 46

قرار لوزير المالية رقم 1091.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء 46

قرار لوزير السكنى واعداد التراب الوطني رقم 1203.81 صادر في 5 صفر 1402 (2 دجنبر 1981) بتفويض الامضاء 47

قرار لوزير السكنى واعداد التراب الوطني رقم 1204.81 صادر في 5 صفر 1402 (2 دجنبر 1981) بتفويض الامضاء 47

قرار لوزير السكنى واعداد التراب الوطني رقم 1205.81 صادر في 5 صفر 1402 (2 دجنبر 1981) بتفويض الامضاء 48

قرار لوزير السكنى واعداد التراب الوطني رقم 1206.81 صادر في 5 صفر 1402 (2 دجنبر 1981) بتفويض الامضاء 48

قرار للامين العام للحكومة رقم 21.82 صادر في 15 من ربيع الاول 1402 (11 يناير 1982) بتفويض الامضاء 48

البنك التجاري المغربي. – اذن بالاستمرار في مزاولة نشاطه.

قرار لوزير المالية رقم 1223.81 صادر في 11 من صفر 1402 (8 دجنبر 1981) بالاذن للبنك التجاري المغربي بالاستمرار في مزاولة نشاطه على اثر نقل مركزه الاصلي 49

البنك المغربي لافريقيا والشرق. – اذن بالاستمرار في مزاولة نشاطه.

قرار لوزير المالية رقم 1224.81 صادر في 11 من صفر 1402 (8 دجنبر 1981) بالاذن للبنك المغربي لافريقيا والشرق بالاستمرار في مزاولة نشاطه على اثر نقل مركزه الاصلي 49

النقل العمومي للمسافرين بمدينة وزان. – الزام استعمال محطة النقل البرى الخاصة بالمسافرين.

قرار لوزير النقل رقم 3.82 صادر في 3 ربيع الاول 1402 (30 دجنبر 1981) بالزام ارباب النقل العمومي للمسافرين الذين يقومون بالنقل من وزان واليها أن يستعملوا محطة النقل البرى الخاصة بالمسافرين في هذه المدينة 49

نظام موظفي الادارات العمومية

حركات الموظفين وتدابير التسيير

التسميات والترقيات 50

الحذف من الاسلاك 50

الاحالة على التقاعد 50

نتائج المباريات والامتحانات 50

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص خاصة

مرسوم رقم 2.81.809 صادر في 27 من صفر 1402 (24 دجنبر 1981) يعلن أنه من المنفعة العامة بناء الطريق رقم 32 الذاهبة من أكادير الى منكوب بمدخل كولميمة وتنزع بموجبه ملكية القطعة الارضية اللازمة لهذا الغرض.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 26 من جمادى الآخرة 1370 (3 ابريل 1951) بشأن نزع الملكية لاجل المنفعة العامة والاحتلال المؤقت ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على ملف البحث الذى اجرى بملحقة كلميمة (اقليم الرشيدية) فيما بين 23 من رمضان و 26 من ذى القعدة 1397 (7 شتنبر و 8 نونبر 1977) ؛

وباقتراح من وزير التجهيز ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يعلن أنه من المنفعة العامة بناء الطريق الرئيسية رقم 32 الذاهبة من أكادير الى منكوب بمدخل كولميمة.

الفصل الثانى

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطعة الارضية المبينة فى الجدول الآتى والمعلمة بلون أخضر فى المخطط التجزيئى ذى قياس 1/500 المضاف الى أصل هذا المرسوم :

رقم القطعة فى المخطط	اسم القطعة ورقم صكها العقارى	اسم وعنوان المالك أو المفروض أنه المالك	المساحة
1	غير محفظة	السيد أحمد بولعساس مخزنى بمحكمة تنغير	(بالمتر المربع) 466،90

الفصل الثالث. – يعهد الى وزير التجهيز بتنفيذ ما جاء فى هذا المرسوم الذى ينشر فى الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 27 من صفر 1402 (24 دجنبر 1981).

الامضاء : المعطى بوعبيد.

وقعه بالعطف :

وزير التجهيز ،

الامضاء : محمد القباج.

مرسوم رقم 2.81.810 صادر فى 27 من صفر 1402 (24 دجنبر 1981) يعلن أنه من المنفعة العامة تخصيص منطقة للمحافظة على السير العادى لمنار رأس سيريس وتنزع بموجبه ملكية القطعة الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم تطوان).

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر فى 26 من جمادى الآخرة 1370 (3 أبريل 1951) بشأن نزع الملكية لاجل المنفعة العامة والاحتلال المؤقت ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على ملف البحث الذى اجرى بقيادة الفنيدق فيما بين 29 اكتوبر و 28 دجنبر 1980 ؛

وباقتراح من وزير التجهيز ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يعلن انه من المنفعة العامة تخصيص منطقة للمحافظة على السير العادى لمنار سيريس (اقليم تطوان).

الفصل الثانى

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطعة الارضية المعلمة بلون احمر فى المخطط التجزيئى ذى المقياس 1/500 المضاف الى اصل هذا المرسوم والمبينة فى الجدول التالى :

رقم القطعة فى المخطط	رقم الصك العقارى	اسم وعنوان المالك أو المفروض أنه المالك	المساحة هـ آ س
3	غير محفظة	السيد المحجوبى أحرضان ، كيلومتر 3 طريق زعير ، الرباط	1 55 80

الفصل الثالث. – يعهد الى وزير التجهيز بتنفيذ ما جاء فى هذا المرسوم الذى ينشر فى الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 27 من صفر 1402 (24 دجنبر 1981).

الامضاء : المعطى بوعبيد.

وقعه بالعطف :

وزير التجهيز ،

الامضاء : محمد القباج.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1015.81 صادر في 13 من محرم 1402 (11 نونبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير البريد والمواصلات ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر في 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 المؤرخ بـ 9 صفر 1378 (25 غشت 1958) ولاسيما الفصل الثاني منه ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.79.512 المؤرخ بـ 26 من جمادى الآخرة 1400 (12 مايو 1980) ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السادة الآتية أسماؤهم الامضاء نيابة عن وزير البريد والمواصلات على جميع الالتزامات بصرف او تحويل او تفويض الاعتمادات وعلى جميع الاوراق المثبتة للنفقات والاوامر بقبض الموارد :

محمد واحي ، رئيس قسم الميزانية ؛
محمد بنبراهيم ، رئيس مصلحة الميزانية ؛
العربي طلال ، رئيس مصلحة التجهيز ؛
ابراهيم المعمري ، المفتش بمصلحة الميزانية.

الفصل الثاني

يفوض الى السادة الآتية أسماؤهم الامضاء نيابة عن وزير البريد والمواصلات على الاوامر بصرف النفقات :

محمد واحي ، رئيس قسم الميزانية والتجهيز ؛
محمد بنبراهيم ، رئيس مصلحة الميزانية ؛
المتهامي بنبراهيم ، المفتش بمصلحة الميزانية.

الفصل الثالث

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 13 من محرم 1402 (11 نونبر 1981).

الامضاء : محمد العنصر.

قرار لوزير المالية رقم 1052.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر في 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد الحسن لوقش ، الكاتب العام لوزارة المالية ، الامضاء او التأشير نيابة عن وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بمصالح وزارة المالية ، ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981).

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

اطلع عليه :
الوزير الاول ،
الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 1053.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر في 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد المكي الوزاني الشهدي ، المفتش العام للمالية ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالتفتيشية العامة للمالية ، ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981).

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

اطلع عليه :
الوزير الاول ،
الامضاء : المعطي بوعبيد.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير المالية رقم 1054.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر في 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلي .

الفصل الاول

يفوض الى السيد محمد السقاط ، مدير الميزانية ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة لهذه المديرية ، ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

يسند الى السيد أحمد الصغير ، المفتش الاقليمي الرئيس بمديرية الميزانية ، الامضاء المبين في الفصل الاول اعلاه اذا تغيب السيد محمد السقاط او عاقه عائق.

الفصل الثالث

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981).

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 1055.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر في 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد عبد الرحمان الشاوي الرقعي ، مفتش المالية ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة لقسم ميزانية التسيير بمديرية الميزانية ، ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981).

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 1056.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر في 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد مصطفى الساهل ، مفتش المالية رئيس بعثة ، رئيس قسم ميزانية التجهيز بمديرية الميزانية ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة للقسم المذكور ، ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981).

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 1057.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر في 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصل الاول منه ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد عبد العزيز بنسودة القريشي ، المفتش الاقليمي الرئيس ، رئيس قسم الدراسات والتنسيق بمديرية الميزانية ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة للقسم المذكور ، ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981).

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

اطلع عليه :
الوزير الاول ،
الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 1058.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر في 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد سيدى الحسن الشرقاوى ، مفتش المالية ، رئيس بعثة ، رئيس قسم المالية المحلية بمديرية الميزانية ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة للقسم المذكور ، ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981).

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

اطلع عليه :
الوزير الاول ،
الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 1059.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر في 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد صالح الحمزاوى ، مدير المؤسسات العامة والمساهمات ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة للمديرية المذكورة ، ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981).

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

اطلع عليه :
الوزير الاول ،
الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 1060.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر في 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد عبد الرزاق لزرق ، مفتش المالية ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة لقسم التنظيم والمراجعة الحسابية بمديرية المؤسسات العامة والمساهمات ، ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981).

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

اطلع عليه :
الوزير الاول ،
الامضاء : المعطي بوعبيد.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير المالية رقم 1061.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر في 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد رمضان الواسيني ، مفتش المالية ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة لقسم تسيير مساهمات الدولة والمراقبة المالية بمديرية المؤسسات العامة والمساهمات ، ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981).

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 1062.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر في 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد عبد الواحد القباج ، مفتش المالية ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة لقسم الدراسات وأعمال التقييم بمديرية المؤسسات العامة والمساهمات ، ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981).

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 1063.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر في 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد محمد التازي المزعلك ، مدير الخزينة والمالية الخارجية ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة للمديرية المذكورة ، ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981).

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 1064.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر في 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد عبد الفتاح بن منصور ، مفتش المالية ، رئيس قسم المالية الخارجية بمديرية الخزينة والمالية الخارجية ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة للقسم المذكور ، ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981).

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطي بوعبيد

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير المالية رقم 1065.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر في 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد محمد عيساوى ، مفتش المالية ، رئيس قسم القرض والنقد بمديرية الخزينة والمالية الخارجية ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة للقسم المذكور ، ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981).

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 1066.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر في 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد محمد ديرى ، مفتش المالية ، رئيس قسم عمليات الخزينة بمديرية الخزينة والمالية الخارجية ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة للقسم المذكور ، ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981).

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 1067.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر في 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلي :

~~الفصل الاول~~

يفوض الى السيد عبد اللطيف فوزى ، مفتش المالية ، رئيس مصلحة الدراسات النقدية بمديرية الخزينة والمالية الخارجية ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصلحة المذكورة ، ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981).

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 1068.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر في 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد احمد الداشيخ ، مفتش المالية ، رئيس مصلحة القرض المخصص بمديرية الخزينة والمالية الخارجية ، الامضاء او التأشير نيابة عن وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصلحة المذكورة ، ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981).

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطي بوعبيد.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير المالية رقم 1069.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر في 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصل الاول منه ؛

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد مهدي الكرزازي ، المفتش الاقليمي ، رئيس مصلحة حركات الاموال والحسابات الخاصة بمديرية الخزينة والمالية الخارجية ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصلحة المذكورة ، ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981).

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 1070.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر في 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد مصطفى البنوري ، المفتش الاقليمي ، رئيس مصلحة الدين بمديرية الخزينة والمالية الخارجية ، الامضاء او التأشير نيابة عن وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصلحة المذكورة ، ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981).

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 1071.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر في 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد عبد الله الودغيري ، مفتش المالية ، رئيس مصلحة العلاقات الخارجية بمديرية الخزينة والمالية الخارجية ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصلحة المذكورة ، ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981).

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 1072.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر في 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين اعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد سعد الكانوني ، مدير التأمين والاحتياط الاجتماعي الامضاء او التأشير نيابة عن وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة للمديرية المذكورة ، ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981)

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطي بوعبيد.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير المالية رقم 1073.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر في 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين اعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد محمد الجوهري ، المفتش الاقليمي الرئيس ، رئيس قسم المراقبة بمديرية التأمين والاحتياط الاجتماعي ، الامضاء او التأشير نيابة عن وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة للقسم المذكور ، ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981)

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطى بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 1074.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر في 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين اعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد البهلول الناصر ، مفتش المالية رئيس بعثة ، رئيس قسم الدراسات والانظمة بمديرية التأمين والاحتياط الاجتماعي ، الامضاء او التأشير نيابة عن وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة للقسم المذكور ، ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981)

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطى بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 1075.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر في 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين اعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد محمد المدغري العلوي ، مدير الضرائب ، الامضاء او التأشير نيابة عن وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة للمديرية المذكورة ، ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981)

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطى بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 1076.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر في 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين اعضاء الحكومة ؛

وبناء على القرار الوزيري الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 شتنبر 1931) بتنظيم التعويضات عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة كما وقع تغييره وتتميمه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد محمد العلوي المدغري ، مدير الضرائب ، الامضاء نيابة عن وزير المالية على الاوامر الصادرة للموظفين والاعوان التابعين للمديرية المذكورة للقيام بماموريات داخل المملكة.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981)

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطى بوعبيد.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير المالية رقم 1077.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر في 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد عبد العلي ابن بريك ، مفتش المالية ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بقسم الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لها بمديرية الضرائب ، ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

يسند التفويض المبين أعلاه الى السيد أحمد الدحماني ، المفتش الاقليمي الرئيس بقسم الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لها بمديرية الضرائب ، الامضاء أو التأشير المبين في الفصل الاول أعلاه اذا تغيب السيد عبد العلي ابن بريك أو عاقه عائق.

الفصل الثالث

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981).

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 1078.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر في 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد احمد التازي ، مفتش المالية الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بقسم الضرائب على مقدار المعاملات بمديرية الضرائب ، ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

يسند التفويض المبين في الفصل الاول أعلاه الى السيد حسن بنعدادة ، المفتش الاقليمي الرئيس بقسم الضرائب على مقدار المعاملات ، اذا تغيب السيد أحمد التازي أو عاقه عائق.

الفصل الثالث

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981).

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 1079.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر في 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد العربي كنون ، المتصرف الممتاز ، رئيس قسم التسجيل والتنبر بمديرية الضرائب ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة للقسم المذكور ، ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

يسند الى السيد عبد الرزاق عبد السلامي ، المفتش الاقليمي بقسم التسجيل والتنبر ، التفويض المبين في الفصل الاول أعلاه اذا تغيب السيد العربي كنون أو عاقه عائق.

الفصل الثالث

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981).

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 1080.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر في 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر فى 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يفوض الى السيد محمد اشقوندة ، مفتش المالية رئيس بعثة ، رئيس قسم الانظمة والدراسات والعلاقات الخارجية بمديرية الضرائب ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة للقسم المذكور ، ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثانى

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981).

الامضاء : عبد اللطيف الجواهرى.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطى بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 1081.81 صادر فى 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر فى 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر فى 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يفوض الى السيد خالد القادرى ، مدير الاملاك المخزنية ، الامضاء او التأشير نيابة عن وزير المالية على جميع المقررات التابعة للمديرية المذكورة ، ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثانى

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981).

الامضاء : عبد اللطيف الجواهرى.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطى بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 1082.81 صادر فى 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر فى 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وبناء على القرار الوزيرى الصادر فى 7 جمادى الاولى 1350 (20 شتنبر 1931) بتنظيم التعويضات عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر فى 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يفوض الى السيد خالد القادرى ، مدير الاملاك المخزنية ، الامضاء نيابة عن وزير المالية على الاوامر الصادرة للموظفين والاعوان التابعين للمديرية المذكورة للقيام بماموريات داخل المملكة.

الفصل الثانى

يسند التفويض المنصوص عليه فى الفصل الاول أعلاه الى السيد عبد الرحمان البردعى ، المفتش الاقليمى الرئيس بمديرية الاملاك المخزنية اذا تغيب السيد خالد القادرى أو عاقه عائق.

الفصل الثالث

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981).

الامضاء : عبد اللطيف الجواهرى.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطى بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 1083.81 صادر فى 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر فى 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر فى 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يفوض الى السيد عبد الرحمان البردعى ، المفتش الاقليمى الرئيس ، رئيس قسم ادارة الاملاك بمديرية الاملاك المخزنية ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة للقسم المذكور ، ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981).

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 1084.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر في 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد محمد حركات ، المفتش الاقليمي الرئيس ، رئيس قسم الاقتناءات العقارية بمديرية الاملاك المخزنية ، الامضاء او التأشير نيابة عن وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة للقسم المذكور ، ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981).

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 1085.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر في 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد احمد بنسالم ، المدير الخازن العام ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة للخزينة العامة للمملكة ، ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981).

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 1087.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر في 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وبناء على القرار الوزيري الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 شتنبر 1931) بتنظيم التعويضات عن مصاريف التنقل والقيام بالماموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد احمد بنسالم ، المدير الخازن العام ، الامضاء نيابة عن وزير المالية على الاوامر الصادرة للموظفين التابعين للخزينة العامة للمملكة للقيام بماموريات داخل المملكة.

الفصل الثاني

يسند التفويض المبين في الفصل الاول أعلاه الى السيد عبد القادر بن حيدة ، المفتش الاقليمي بالخزينة العامة للمملكة ، اذا تغيب السيد أحمد بنسالم أو عاقه عائق.

الفصل الثالث

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981).

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطي بوعبيد.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير المالية رقم 1088.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر في 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد عبد الكريم المشرفي ، مدير العمليات المتعلقة بالميزانية وذات الصبغة البنكية بالخزينة العامة للمملكة ، الامضاء او التأشير نيابة عن وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة للمديرية المذكورة ، ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981).

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 1089.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر في 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد عبد اللطيف القاسمي ، مدير المحاسبة العامة وجمع الحسابات بالخزينة العامة للمملكة ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة للمديرية المذكورة ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981).

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 1090.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر في 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين اعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد محمد العربي الكايسي ، المدير العام لادارة الجمارك والضرائب غير المباشرة ، الامضاء او التأشير نيابة عن وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بادارة الجمارك والضرائب غير المباشرة ، ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

اذا تغيب السيد محمد العربي الكايسي او عاقه عائق ، اسند التفويض المبين في الفصل الاول اعلاه الى السيد حماد الجاي الحكيمي ، المدير التقني بادارة الجمارك والضرائب غير المباشرة والى السيد نور الدين العماري ، مدير الشؤون العامة والابحاث والنزاعات بنفس الادارة.

الفصل الثالث

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981).

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 1091.81 صادر في 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر في 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وبناء على القرار الوزارى الصادر فى 7 جمادى الاولى 1350 (20 شتنبر 1931) بتنظيم التعويضات عن مصاريف التنقل والقيام بالماموريات ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر فى 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يفوض الى السيد محمد العربى الكايسى ، المدير العام لادارة الجمارك والضرائب غير المباشرة الامضاء نيابة عن وزير المالية على الاوامر الصادرة للموظفين التابعين لادارة الجمارك والضرائب غير المباشرة للقيام بماموريات داخل المملكة.

الفصل الثانى

اذا تغيب السيد محمد العربى الكايسى او عاقه عائق ، اسند التفويض المبين فى الفصل الاول اعلاه الى :

السادة : نور الدين العماوى ، مدير الشؤون العامة والابحاث والنزاعات بادارة الجمارك والضرائب غير المباشرة ؛

محمد ممدوح ، رئيس قسم الشؤون الادارية والعامة بنفس الادارة ؛

عبد الحميد العلمى شهبون ، المفتش الاقليمى الرئيس بنفس الادارة.

الفصل الثالث

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 19 من محرم 1402 (17 نونبر 1981).

الامضاء : عبد اللطيف الجواهرى.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطى بوعبيد.

قرار لوزير السكنى واعداد التراب الوطنى رقم 1203.81 صادر فى 5 صفر 1402 (2 دجنبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير السكنى واعداد التراب الوطنى ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر فى 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر فى 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه او تغييره ولاسيما الفصل الثانى منه ؛

وبناء على المرسوم الملكى رقم 330.66 الصادر فى 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.79.512 الصادر فى 26 من جمادى الآخرة 1400 (12 مايو 1980) ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يفوض الى السيد عبد الستار العمرانى جمال ، الكاتب العام لوزارة السكنى واعداد التراب الوطنى الامضاء او التأشير نيابة عن وزير السكنى واعداد التراب الوطنى على الاوامر بصرف او تحويل او تفويض الاعتمادات المرصدة للميزانية العامة لوزارة السكنى واعداد التراب الوطنى وعلى الاوراق المثبتة للنفقات والاوامر بقبض الموارد وبوجه عام على جميع الاوراق الحسابية المتعلقة بالميزانية المذكورة.

الفصل الثانى

ينوب السيد احمد التويمى بنجلون ، المفتش العام لوزارة السكنى واعداد التراب الوطنى عن السيد عبد الستار العمرانى جمال ، الكاتب العام لنفس الوزارة اذا تغيب هذا الاخير او عاقه عائق.

الفصل الثالث

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 5 صفر 1402 (2 دجنبر 1981).

الامضاء : المفضل لحلو.

قرار لوزير السكنى واعداد التراب الوطنى رقم 1204.81 صادر فى 5 صفر 1402 (2 دجنبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير السكنى واعداد التراب الوطنى ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر فى 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر فى 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه او تغييره ولاسيما الفصل الثانى منه ؛

وبناء على المرسوم الملكى رقم 330.66 الصادر فى 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.79.512 الصادر فى 26 من جمادى الآخرة 1400 (12 مايو 1980) ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يفوض الى السيد عثمان الشامى ، المهندس المعمارى ، مدير السكنى ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير السكنى واعداد التراب الوطنى على الاوامر بصرف أو تحويل أو تفويض الاعتمادات المرصدة للميزانية العامة لوزارة السكنى واعداد التراب الوطنى وعلى الاوراق المثبتة للنفقات والاوامر بقبض الموارد وبوجه عام على جميع الاوراق الحسابية المتعلقة بالميزانية المذكورة.

الفصل الثانى

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 5 صفر 1402 (2 دجنبر 1981).

الامضاء : المفضل لحلو.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير السكنى واعداد التراب الوطنى رقم 1205.81 صادر فى 5 صفر 1402 (2 دجنبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير السكنى واعداد التراب الوطنى ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر فى 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر فى 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه او تغييره ولاسيما الفصل الثانى منه ؛

وبناء على المرسوم الملكى رقم 330.66 الصادر فى 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.79.512 الصادر فى 26 من جمادى الآخرة 1400 (12 مايو 1980) ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يفوض الى السيد عبد الغفور جنان ، المتصرف ، رئيس القسم الادارى ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير السكنى واعداد التراب الوطنى على الاوامر بصرف أو تحويل أو تفويض الاعتمادات المرصدة للميزانية العامة لوزارة السكنى واعداد التراب الوطنى وعلى الاوراق المثبتة للنفقات والاوامر بقبض الموارد وبوجه عام على جميع الاوراق الحسابية المتعلقة بالميزانية المذكورة.

الفصل الثانى

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 5 صفر 1402 (2 دجنبر 1981).

الامضاء : المفضل لحلو.

قرار لوزير السكنى واعداد التراب الوطنى رقم 1206.81 صادر فى 5 صفر 1402 (2 دجنبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير السكنى واعداد التراب الوطنى ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 الصادر فى 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر فى 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه او تغييره ولاسيما الفصل الثانى منه ؛

وبناء على المرسوم الملكى رقم 330.66 الصادر فى 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.79.512 الصادر فى 26 من جمادى الآخرة 1400 (12 مايو 1980) ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يفوض الى السيد الغالى الحمومى الادريسى ، المتصرف المساعد ، رئيس قسم تكوين الاطر والتوثيق ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير السكنى واعداد التراب الوطنى على الاوامر بصرف أو تحويل أو تفويض الاعتمادات المرصدة للميزانية العامة لوزارة السكنى واعداد التراب الوطنى وعلى الاوراق المثبتة للنفقات والاوامر بقبض الموارد وبوجه عام على جميع الاوراق الحسابية المتعلقة بالميزانية المذكورة.

الفصل الثانى

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 5 صفر 1402 (2 دجنبر 1981).

الامضاء : المفضل لحلو.

قرار للامين العام للحكومة رقم 21.82 صادر فى 15 من ربيع الاول 1402 (11 يناير 1982) بتفويض الامضاء.

ان الامين العام للحكومة ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.81.395 بتاريخ 7 محرم 1402 (5 نونبر 1981) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر فى 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 المؤرخ بـ 9 صفر 1378 (25 غشت 1958) ولاسيما الفصل الثانى منه ؛

وبناء على المرسوم الملكى رقم 330.66 الصادر فى 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.79.512 الصادر فى 26 من جمادى الآخرة 1400 (12 مايو 1980) ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يفوض الى السيد محمد السوسى ، مدير المطبعة الرسمية الامضاء او التأشير نيابة عن الامين العام للحكومة على الاوامر بصرف او تحويل او تفويض الاعتمادات المرصدة للميزانية الملحقة الخاصة بالمطبعة الرسمية وعلى الاوراق المثبتة للنفقات والاوامر بقبض الموارد المخصصة للميزانية المذكورة.

الفصل الثانى

يفوض الامضاء المشار اليه فى الفصل الاول اعلاه الى السيد المصطفى اليوسفى ، المتصرف المساعد ، رئيس المصلحة التقنية بالمطبعة الرسمية ، اذا تغيب السيد محمد السوسى او عاقه عائق.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل الثالث

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 15 من ربيع الاول 1402 (11 يناير 1982).

الامضاء : عباس القيسي.

قرار لوزير المالية رقم 1223.81 صادر في 11 من صفر 1402 (8 دجنبر 1981) بالاذن للبنك التجاري المغربي بالاستمرار في مزاولة نشاطه على اثر نقل مركزه الاصلي.

ان وزير المالية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 1067.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بمثابة قانون يتعلق بالمهنة البنكية والقرض ولاسيما الفصل 6 منه ؛

وبناء على الرأي الذي أبدته اللجنة المصغرة للجنة القرض والسوق المالية خلال جلستها بتاريخ 7 شتنبر 1981 ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يؤذن للبنك التجاري المغربي بالاستمرار في مزاولة نشاطه بالمغرب على اثر نقل مركزه الاصلي من شارع الجيش الملكي ، رقم 81 بالدار البيضاء ، الى شارع مولاي يوسف ، رقم 2 بالدار البيضاء.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 11 من صفر 1402 (8 دجنبر 1981).

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

قرار لوزير المالية رقم 1224.81 صادر في 11 من صفر 1402 (8 دجنبر 1981) بالاذن للبنك المغربي لافريقيا والشرق بالاستمرار في مزاولة نشاطه على اثر نقل مركزه الاصلي.

ان وزير المالية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 1067.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بمثابة قانون يتعلق بالمهنة البنكية والقرض ولاسيما الفصل 6 منه ؛

وبناء على الرأي الذي أبدته اللجنة المصغرة للجنة القرض والسوق المالية خلال جلستها بتاريخ 7 شتنبر 1981 ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يؤذن للبنك المغربي لافريقيا والشرق بالاستمرار في مزالة نشاطه بالمغرب على اثمر نقل مركزه الاصلي من شارع للا الياقوت ، رقم 80 بالدار البيضاء ، الى ساحة باندونغ ، رقم 1 بالدار البيضاء.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 11 من صفر 1402 (8 دجنبر 1981).

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

قرار لوزير النقل رقم 3.82 صادر في 3 ربيع الاول 1402 (30 دجنبر 1981) بالزام أرباب النقل العمومي للمسافرين الذين يقومون بالنقل من وزان واليها ان يستعملوا محطة النقل البرى الخاصة بالمسافرين في هذه المدينة.

ان وزير النقل ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.63.260 الصادر في 24 من جمادى الآخرة 1383 (12 نونبر 1963) بشأن النقل بواسطة السيارات عبر الطرق ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.63.263 الصادر في 17 من رجب 1383 (4 دجنبر 1963) بتنسيق النقل عبر السكك الحديدية والطرق ولاسيما الفصل 3 منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يجب على أرباب النقل العمومي للمسافرين المأذون لهم في القيام بالنقل في الخطوط التي تنطلق من مدينة وزان او تنتهي اليها او تعبر بها استعمال منشآت محطة النقل البرى الخاصة بالمسافرين في هذه المدينة.

الفصل الثاني

يمنع على أصحاب النقل العمومي للمسافرين نقل او انزال المسافرين او الامتعة او البضائع في اماكن غير اماكن المحطة المشار اليها اعلاه كما يجب تسليم التذاكر وأوراق الامتعة والبضائع في شبابيك المحطة.

الفصل الثالث

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ويعمل به ابتداء من اليوم الاول من الشهر الموالي لنشره.

وحرر بالرباط في 3 ربيع الاول 1402 (30 دجنبر 1981).

الامضاء : المنصوري بن علي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نظام موظفي الادارات العمومية

حركات الموظفين وتدابير التسيير

التسميات والترقيات

وزارة المالية

تم توظيف :

مفتشين متدربين (السلم 10) الدرجة الاولى :

من 7 شتنبر 1979 : السيد ساعيد لحسن.

من 31 أكتوبر 1980 : السيد شهبون بن يونس.

متصرف متدرب (سلم 10) :

من فاتح يوليوز 1980 : السيد الموتشو محمد.

مفتشين مساعدين متدربين (السلم 8) :

من 30 أكتوبر 1980 : السادة : كروت حوسين ، لوبريس عبد الكريم وابنبراهيم خليد.

من 31 أكتوبر 1980 : السادة : سباري عبد الواحد وفضل نور الدين.

من فاتح نونبر 1980 : السيد بنالى عبد القادر.

من 3 نونبر 1980 : السيد فتوحي بوعزة.

من 4 نونبر 1980 : الآنسة فاضل خديجة.

من 5 نونبر 1980 : السيد ناصري بناصر.

من 7 نونبر 1980 : الآنسة حبجبي حفيدة.

من 7 نونبر 1980 : السيد بن ابراهيم موسى.

من 10 نونبر 1980 : الآنسة خادري محجوبة.

كتاب تقنيين متدربين (السلم 5) الدرجة الاولى :

من 21 غشت 1980 : السيد سباري مصطفى.

من 22 غشت 1980 : السيد بن راحو رشيد.

من 26 غشت 1980 : السيد الحمري محمد.

أعوان التنفيذ متدربين (السلم 2) الدرجة الاولى :

من 10 مايو 1979 : السيد حديوير ابراهيم.

من 11 مايو 1979 : السيد بنشام عبد الله.

من 23 أكتوبر 1979 : الآنسة كرايب دليلة.

من فاتح شتنبر 1980 : الآنسة البلجني حفيدة.

من 2 شتنبر 1980 : الآنسة حفص زينب.

من 2 شتنبر 1980 : الآنسة امروش محجوبة.

من 3 شتنبر 1980 : الآنسة بن سودة للا نزهة.

تمت تسمية :

مفتشين متدربين (السلم 10) الدرجة الاولى :

من 5 دجنبر 1979 : السيد بنانى محمد بشير.

من فاتح يوليوز 1980 : الآنسة الزروالى فتيحة.

من فاتح يوليوز 1980 : السيدة بلوط رقية.

من فاتح يوليوز 1980 : الآنسة المرانى نعيمة.

من 12 يوليوز 1980 : السيدة سدون معطى.

من فاتح يناير 1981 : السيد لخيرى احمد.

من فاتح يناير 1981 : السيد كديرة عبد المومن.

مفتشين مساعدين متدربين (السلم 8) الدرجة الاولى :

من 11 أكتوبر 1980 : السادة : الرايسى محمد – لزار محمد – جنيباح عبد الحميد – مولودى عبد الرحمان والدريسى لغمرى محمد.

اعوان تقنيين متدربين (السلم 5) الدرجة الاولى :

من 3 غشت 1980 : السيد خوايلة بنعيسة والآنسات : سريح خدوج – زتونى سعدية ونحار ربيعة.

تم ترسيم وتسمية :

مفتشي المالية (السلم 11) الدرجة الثالثة :

من 13 يوليوز 1980 : السادة : قياج محمد – داوود مصطفى وبنانى عبد اللطيف.

ابتداء من 20 يونيه 1979 وقع ادماج متصرفون مساعدون (سلم 10) الرتبة الاستثنائية :

مع اقدمية فاتح شتنبر 1966 : السيد جراري ابوبكر.

مع اقدمية فاتح دجنبر 1976 : السيد الادريسى مامون.

مع اقدمية فاتح يوليوز 1977 : السيد زيات محمد.

مع اقدمية فاتح يناير 1978 : السيد بن جلون عمر.

الحذف من الاسلاك

وقع حذف السادة الآتية اسماؤهم :

تبعا لتشطيبهم من أسلاك الادارة :

من 18 نونبر 1980 : السيد عدنانى ابراهيم ، عون التنفيذ (سلم 2) الدرجة الثانية.

من فاتح يبراير 1981 : السيد الدكى محمد.

تبعا لوفاتها :

من 23 شتنبر 1980 : السيدة لخواجة فاطمة.

قرارات من فاتح يوليوز – 1 – 3 – 14 – 24 – 30 أكتوبر – 19 – 20 – 21 – 25 – 28 نونبر – 8 – 10 – 11 – 13 – 18 دجنبر 1980 – 21 يناير 13 يبراير – 23 مارس – 2 ابريل – 5 مايو 1981.

الاحالة على التقاعد

يحال على التقاعد ابتداء من 31 دجنبر 1980 السادة الآتية اسماؤهم :

الغريب محمد ، عون التنفيذ ، السلم 2 ، الدرجة التاسعة ؛

الالك مبارك ، عون المصلحة ، سلم 1 ، الدرجة 8 ؛

العلام المعطى ، عون المصلحة ، سلم 1 ، الدرجة الاستثنائية ؛

يحال على التقاعد النسبي ابتداء من فاتح يبراير 1981 :

السيد الشرقاوى المعطى ، كاتب ممتاز ، سلم 6 ، الدرجة 8 ،

(قرارات بتاريخ فاتح يوليوز ، 13 دجنبر 1980)

نتائج المباريات والامتحانات

وزارة العدل

نتائج مباراة لتوظيف الاعوان العموميين من الصنف الرابع التي أجريت بتاريخ 28 يونيه 1981

قائمة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

لائحة (أ) :

الترصيص

جلال لحسن ونور الدين عبد العزيز.

الخياطة

بنشقرون عبد القادر وافريوة محمد.

النجارة

بلبيضة عبد الالاه وعثمانى محمد.

الكهرباء العامة

لا شيء.

النقش على الخشب

لا شيء.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

استدراك بالجريدة الرسمية عدد 3584 بتاريخ 6 رمضان 1401 (8 يوليوز 1981) الصفحة 821

نتائج امتحان الاهلية المهنية لولوج درجة مدير مؤسسة من الطبقة الثالثة

(دورة 6 ابريل 1981)

قائمة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

لائحة (أ) :

بدلا من : هلالي مصطفى ؛

يقرأ : هلالي المصطفى.

بدلا من : السلهومي الجيلالي ؛

يقرأ : سلهومي الجيلالي.

(الباقي بدون تغيير).

استدراك بالجريدة الرسمية عدد 3497 بتاريخ 16 ذى الحجة 1399 (7 نونبر 1979) صفحة 2959

نتائج مباراة لتوظيف الملحقين القضائيين

(دورة 6 غشت 1979)

قائمة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

عوض : الفلالي البلغيثي محمد ؛

يقرأ : الفيلالي البلغيثي محمد.

استدراك بالجريدة الرسمية عدد 3522 الصادر فى 14 من جمادى الآخرة 1400 (30 أبريل 1980) صفحة 559

نتائج مباراة لولوج اطار كتاب الضبط

(دورة 12 أكتوبر 1979)

قائمة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

لائحة (أ) :

بدلا من : زويدان ابراهيم ؛

يقرأ : زوبدان ابراهيم.

لائحة (ج) :

بدلا من : جمال الدين مصطفى ؛

يقرأ : جمال الدين المصطفى.

بدلا من : اجدال أحمد ؛

يقرأ : ارجدال احمد.

بدلا من : الصوصى العلمي عائشة ؛

يقرأ : الصوصى العلوى عائشة.

(الباقي لا تغيير فيه).

استدراك بالجريدة الرسمية عدد 3522 بتاريخ 14 من جمادى الآخرة 1400 (30 أبريل 1980) صفحة 559

نتائج مباراة لولوج اطار المنتدبين القضائيين

(دورة 12 أكتوبر 1979)

قائمة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

لائحة (أ) :

بدلا من : دغبرا الميلودى ؛

يقرأ : دغبر الميلودى.

(الباقي لا تغيير فيه).

وزارة الشؤون الادارية ووزارة الداخلية

(المركز الجهوى للتكوين الادارى)

الرباط

الموسم الدراسي 1980 – 1981

نتائج امتحان التخرج من المركز الجهوى للتكوين الادارى

قائمة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

هنون محمد – العلوى المدغرى سلوى – دكاك علال – الشراح عز الدين – ابانة نجاة – امرمو عائشة – النونسي عواطف – حرطان فاطيمة – الرافي الصديق – بنهيبة الادريسي ادريس – مقران عبد الله – التهامي القادرى نفيسة – جواد خديجة – الخلفي الحسن – شيراج حبيبة – كريم ربيعة – لفقيه ادريس – بشيري محمد – بولجمع المصطفى – الاحرش محمد سعيد – اليونسي عبد الوهاب – الطرخاني السعدية – اسليماني حمو – جبراني السعدية – فرج عواطف – لولى الكامل – نجارن عائشة – فرطاس محمد – بن اداود المصطفى – مكدود الميلودى – جارى الحسين – الهزبرى نور الدين – ابن الرايس عبد الكريم – انضام محمد – بانوج عبد العزيز – سرى عبد الحكيم – غزوان احمد – ساخي محمد – بود المصطفى – الواتقي حسن – مرجان تورية – ضفوش زهراء – ايت بنسكور عبد اللطيف – ايت بن علي مليكة – ياشفين مليكة – الزعرى نور الدين – الكزولي احمد – الكجدالي المهدى – الفيلالي عبد العالي – رمضان محمد – ايت وكريم حسن – ارشيد العربي – لمفضلي محمد – نايت سليمان سعد – دين فاطمة – ارحمني عبد اللطيف – زكرياء سعاد – زروالي عبد الفتاح – ولد ارويش الطاهر – القرقورى مصطفى – الروكي حسن – زروال احمد – الروبيو عائشة – بودياية محمد – الناصرى سيدى الزبير – فهمي ادريس – قدارى بناصر – السملالي محمد – زكران حليمة – تنوتي محمد – نورى خديجة – كنساس حسن – جيبط لطيفة – دابل الحسن – النبولسي مبارك – الاركط بوشعيب – الحسني احمد – الرواس عبد الفتاح – مرنيسي ستيتو عبد العلي – الادريسي احمد – اعلوان ادريس – حسي عبد العزيز – برطالي محمد – لاعوان سميرة – يسين مولاى علي – ابويعلا احمد – المؤذن عبد الله – افقير احمد – ابرخين محمود – حرمة الله محمد – اوعاس محمد – بلقاضي الهوارى – مختارى رمضان – بيوض عبد الله – الريمي التهامي – مستور السعدية – ناجي مصطفى – جولا سعيد – وتيق احمد – نبيل احمد – كوناين محمد – عقلية المصطفى – مفتاح المصطفى – حاى محمد – لويميني مصطفى – شيات علي – ابريجة احمد – رضى المصطفى – برماني محمد – لحليتي عبد الهادى – شبراوى عبد الرحيم – الشادلي رشيد – ربيع علي – ابو الفتح محمد – غازى سعاد – مرضى جمال – زكي عبد العالي – تكاشرت محمد – الرضى سيدى محمد – اورخيص عبد الحميد – لقلع عبد الرحيم – الكياك عبد المجيد – الاشعارى عبد الكريم – وهبي مرنيسي مليكة – حراني عبد الحق – حرى عبد المجيد – بطاح سعيد – جعفرى عابد – بومهاوتى سعيد وعمارى احمد.

الناجح بتساهل من مجلس الاساتذة

صدقى عبد الواحد.

الشعبة الاقتصادية والمالية

(قسم اللغة الفرنسية)

سكلن محمد – غلوضى عبد الحق – الفضالي نور الدين – الوكسانى المصطفى – زالم لحسن – لشهب احميدة – المطيع محمد – زنيدى المصطفى – بوشارب ارقية – أزين أمينة – العيمانى بديعة – بنوحمان محمد – المباركي القادرى الطاهر –

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

بوسرك فريد – بنزين بنسالم – باصالح عبد الحق – الجوهري محمد – بروري عبد الحامد – أبو الفوالم عبد الرحمان – تهو أحماد – واعزيز عبد الكريم – الصاجيبي عبد العزيز – الحيان احمد – ميحي حسين – فخر الدين امبارك – أكداي احمد – خطبي عبد اللطيف ودكيير احمد.

شعبة الادارة العامة
(قسم اللغة الفرنسية)

علاش حمادي – الدرفوفي متير – مومن محمد انوار – لولة كمال – الشرادي المصطفى كمال – اجغيدر محمد – بوسلامي عبد الحق – الجنماني فريد – جديري ادريسي بديعة – فرحات محمد – عمير احمد – بناني خناتة – باهي محمد – فكري المصطفى – لحسيني محمد – شافعي عبد الصمد – الحسناوي علالي – متوجني محمد الحبيب – شهيد رشيدة – فكنيش احمد وبسول المختار.

وزارة المالية

نتائج مباراة لتوظيف مفتشين بوزارة المالية السلم (10)
(دورة 6 و 8 مارس 1981)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

قائمة (أ) :

حلو الحسن – الكناني عمر – فيدار حسن – عساوي فضيل – اوبلقاس حفيظ – العياشي جميلة – معفيري فاطمة – بلحبيب عبد الرحمان – خلدون السعدية – بوقويس عبد المجيد – بالغازي محمد – ابومجد عبد العزيز – الشريف المسعودي نور الدين – العماني نجاة – شهبون محمد – شيرقي عبد المجيد – امان عبد المجيد – مجيب عبد القادر – بوعود محمد – الزين سعيد – تراوي جمال الدين – حسناوي مولاي العربي – حسون عبد المجيد – ادريسي ابراهيم – بار الحسن – حنيوي محمد – المغراوي سيدي محمد – بنعله محمد – عبد الله وموسى ادريس – حويزي المكي – الخوخي الحبيب – صوبا عبد الله – المواشي محمد – الحقاد عبد اللطيف – ولد شعيب علي – العاجي ادريس – الطاهري سعيد – فصيح عبد العزيز – بلحاج سعاد – اسويق محمد – صالح الدين عبد العاطي – خفلان الزهرة – مسعود بعيش – مفضال عز الدين – ادريسي حسان – ناصر الدين سعيد – بنبراهيم عبد الاله – الكلتي الحسين – قندال محمد – ارهوني محمد – بنخضرة احمد – علالي محمد – العباسي احمد – بوستة الحسين – بيرادة وجاد – قرطاح احمد – العمري عبد المجيد – شافعي محمد – عبد الحق المصطفى – امزيان محمد – شريف محمد – شاكر العربي – الزرهوني عبده خاليد – زفاسني محمد – الزعري الجابري عبد الاله – ناقي عبد المجيد – مشروم احمد – امزيل سعيدة – رشدي رشيدة – سدادي ميلود – لساوي احمد – ابورمان ابراهيم – رزوقي احمد – بلعياطي محمد – شوقي جيلالي – جبير محمد – معنينو فوزية – بنمبو عبد المالك – لطيف علال – المجهد سعيد – المشروحي راشدة – البغدادي عبد الله – هنتور علي – الفنيري حسن – البرهومي عبد الله – الصقلي الحسن – جمالي محمد – بوزيان نورية – بنبهتان سعيد – اريماني مصطفى – عمار حسن – المسعودي علي – لمريني الوهابي احمد – برشيد نادية – جعفر محمد – النعيمي عبد الله – خير عبد اللطيف – مزى علال – اشهبار عبد العزيز والكميري عبد المجيد.

قائمة (ب) : لا أحد.

قائمة (ج) : لا احد.

نتائج مباراة لولوج سلك المأمورين والبحارة

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

مركز الدار البيضاء :

قائمة (أ) :

مطيب عبد الرفيع – بنشيخ عبد الكبير – افصحي عبد القادر – عماد مصطفى – جرو محمد – بحيت عبد الرحمان – بولعلام محمد – مزيان محمد – مفتيح محمد – كرار عبد المجيد – التيمي احمد – احمدوش احمد – ملحوني عبد الله – الطواهري عبد الكبير – مرصود حسن – زاهر عبد الجبار – الخليفي سيدي خالد – اكسباب محمد – زهر عبد الاله – عبادو عزوز – مومان عز الدين – بويماني محمد – غاني محمد – كوركايز ابراهيم – فكار عبد الكريم – بندرجا احمد – نبات احمد – شاطلخير عز الدين – الرايس محمد – حركات نجم الدين – الزين كريم – العمري قاسم – بوستاري احمد – التريعي عبد الرحيم – بنجابر الكبير – ايندجارن الحسين – اسماعيني عبد الرحيم – وجديد محمد – لزغم محمد – التاقي عبد الحميد – لمراحي حسان – النفاع مصطفى – احموزي محمد – بنلمين ادريس – بلمختار لحسن – زروق عبد الغني – ادرار عبد اللطيف – الشوهاني احمد – ايت لحرش مولاي ادريس – مردنيش عبد اللطيف وبناني حسان.

قائمة (ب) : بوكيل عبد الكريم.

قائمة (ج) : لا أحد.

***

مركز فاس

قائمة (أ) :

مريمي محمد – ورادي عبد الغاني – الصنهجي عبد الله – بدراوي عبد القادر – طميس ميمون – الفارتي محمد – العبسي عبد العزيز – بلخضر احمد – تريش محمد – سديدة محمد – زكار ادريس – مختاري محمد – جوهري سيدي احمد – مداح الحسين – الرحموني حفيظ – معوان الحسين – صلحان محمد – خربوش احمد – الشايط محمد – مديوني محمد – عايشي محمد – البرتوشي محمد بتسالم – عبدوسي الهادي – ازريف عبد القادر – تدراوي ميمون – والعياشي عمر – الشهدي سيدي عبد الرحمان – بوطويل عبد السلام ودغمان الحسن.

قائمة (ب) : لا أحد.

قائمة (ج) : لا أحد.

المجلس الاعلى للحسابات

نتائج مباراة لتوظيف الكتاب

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

لائحة (أ) :

حسنى السعدية ونفيس الحسنية.

لائحة (ب) : لا أحد.

لائحة (ج) : لا أحد.

نتائج مباراة لتوظيف أعوان الخدمة
(دورة 24 شتنبر 1981)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

لائحة (أ) :

بن موسى محمد الضو – السعيدي عبد الجليل – بوشعيب السايح – المساوي مسعود – شيكر الطيب – الحاج حمادي حسن – بن ادريسي محمد – الحمريتي عبد اللطيف – جامعي العياشي وبلعياشي مصطفى.

لائحة (ب) : لم يترشح أحد.

لائحة (ج) : لم يترشح أحد.

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

نتائج مباراة لتوظيف أعوان التنفيذ (شعبة الضرب على الآلة الكاتبة)
(دورة 27 شتنبر 1981)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

لائحة (أ) :

سباك السعدية – اولحيان حبيبة – بوسكين ربيعة – المتحد يطو – جنات زبيدة – تاكناوتي سعيدة – سامح رشيدة وفلحي فوزية.

لائحة (ب) : لا شيء.

لائحة (ج) :

مفيد زهور – داخل نعيمة – الايوبي حليمة – غبدور زينب – طبلة زهرة – عشور أنيسة – العمراني أم كلثوم والكاوي فاطمة.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وزارة التربية الوطنية

نتائج مباراة لتوظيف مساعدين بالمدارس العليا للاساتذة
الرباط – التقدم
(دورة 14 يناير 1981)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

الفيزياء :

أهرم احمد.
الازرق وفاء وجرفي محمد (نفس الرتبة).

الرياضيات :

الشرايبي وفاء وبن عزوز عبد الرحيم (نفس الرتبة).

الجيولوجيا :

المتقي محمد.

البيولوجيا :

الرجراجي امينة – عطار سعيد – الوزاني الطيبي بهية – الزهراني امينة – لمزابي آنسة العوفير وبن حساين نفيسة.

وزارة الصحة

نتائج مباراة لتوظيف داخليين بالمركز الصحي الجامعي
(دورة 19 اكتوبر 1981)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

العزوزي ليلة – ايتري محمد – بروى الحسين – بنحيمي صلاح الدين – مرزوق محمد – المريني محمد – نجا لحسن – الازهري عبد الرمد – بنعبد النبي عبد الرفيع – حمدان ماهر – نجيب الجيلالي – زين الدين عبد الهادي – شهاب الدين خديجة وغزلان محمد.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.